

9381 - حكم إحراق القرآن سهواً وعمداً - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

ما جزاء من قام بحرق القرآن الكريم سهوا ولم يعرف الا بعد آآ ما مضى هذا الفعل ليس عليه شيء ما دام سهوا او او حرقه عمدا لان متقطع ما ينتفع به حرقه لان لا يمتهن فلا بأس عليه - [00:00:00](#)

لان القرآن اذا تقطع وتمزق ولم ينتفع به يحرق او يدفن في محل طيب حتى لا يمتحن اذا كان حرقه سهوا ما ما درى انها قرآن فلا حرج عليه في ذلك او حرقه عمدا لانه متقطع - [00:00:19](#)

ما ما يصلح للقراءة فيه فحرقه حتى لا يتهم فلا بأس بذلك اما اذا حرقه شابا له كارها له مغرا له هذه ردة على الاسلام نعوذ بالله فيحرقه كراهة له ومظلة هذا منكر عظيم وردة على الاسلام - [00:00:35](#)

وهكذا لو قعد عليه او وطأ عليه برجله استهانة له او لطحه بالنجاسة كل هذا رد على الاسلام نعوذ بالله اذا وجد من المسلم استهانة للقرآن صريحة واضحة كان يطأه برجله او يجلس عليه مقعدته يقعد عليه - [00:00:52](#)

او يلطخوه بالنجاسة او يسبه ويسبهه من تكلم به او ما اشبه هذا فان هذا ردة للاسلام نعوذ بالله كفر اكبر نسأل الله العافية بارك الله فيكم - [00:01:08](#)